DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

دور الادارة في التصدي لظاهرة الشذوذ الجنســـي (دراسة مقارنـة)

م.د. ابراهيم جبار منصور
كلية القانون، جامعــة ميسـان، العراق
البريد الالكتروني: ibrahemj886@gmail.com

الملخص

ان الهدف من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على دور الادارة في مكافحة الشذوذ الجنسي كونه سلوك غير مألوف وشاذ في المجتمعات، والبحث عن حلول ملائمة له سواء كانت اجتماعية أم طبية أم قانونية من خلال التدخل التشريعي لتجريم تلك الأفعال ووضع الحلول الرادعة لها حيث انتشر بشكل علني، وحضي بتأييد البعض من المنظمات الدولية والتي تعنى بحقوق الأنسان في ظل غياب القوانين التي تجرمها باعتبارها جريمة مستقلة بحد ذاتها.

وان الشذوذ الجنسي من الموضوعات التي تثير اهتمام الناس على مختلف مشاربهم الدينية والأخلاقية والفكرية، وذلك بسبب انتشار هذه الظاهرة في العالم وانتقال دعاتها من مرحلة الدفاع إلى الهجوم، فالدول العربية ذات موروث اسلامي يستهجن وبشدة، كل ممارسة جنسية منافية للشرع والاخلاق، فضلا عن المروءة والقيم العربية الأصيلة، التي تتساند مع الموروث الاسلامي في استهجان هذا الأمر ومقته.

الكلمات المفتاحية: دور الادارة، الشذوذ الجنســـي.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

The Role of Administration in combating the Phenomenon of Homosexuality (A comparative study)

Dr. Ibrahim Jabbar Mansour
Faculty of Law, University of Maysan, Iraq
Email: ibrahemj886@gmail.com

ABSTRACT

The aim of this study is to shed light on the role of administration in combating homosexuality as an unfamiliar and abnormal behavior in societies, and to search for appropriate solutions for it, whether social, medical or legal, through legislative intervention to criminalize these acts and put in place deterrent solutions for them, as it has spread publicly and has received the support of some international organizations concerned with human rights in the absence of laws that criminalize it as an independent crime in itself.

Homosexuality is one of the topics that interest people of all religious, moral and intellectual backgrounds, due to the spread of this phenomenon in the world and the transition of its advocates from the stage of defense to attack. Arab countries have an Islamic heritage that strongly condemns any sexual practice that is contrary to Sharia and morals, in addition to chivalry and authentic Arab values, which support the Islamic heritage in condemning and abhorring this matter.

Keywords: The role of management, homosexuality.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

المقـــدمـــــــــة

أولاً- التعريف بالموضوع:

يُعَدُّ الشذوذ الجنسي من الموضوعات القديمة الحديثة التي تثير اهتمام الناس على مختلف مشاربهم الدينية والأخلاقية والفكرية، وذلك بسبب انتشار هذه الظاهرة في العالم وانتقال دعاتها من مرحلة الدفاع إلى الهجوم، وأصبح موضوع الشذوذ الجنسي، يطرح بشكل صريح في المؤتمرات الدولية والإقليمية. واللافت للنظر أن عدد تشريعات الدول التي تبيح هذا الفعل سواء أكانت لا تجرمه ابتداء، أم أنها ألغت التجريم يفوق بكثير عدد الدول التي تجرم هذا الفعل.

فالشذوذ الجنسي ظاهرة قديمة وجدت نتيجة غريزة انسانية غير طبيعية رفضها المجتمع، فلا يخوض فيها إلاّ شواذ الناس من ذكور وأناث، وإن الدين الإسلامي قد وضع قواعد تحدد الجماع، وقد حذر من العلاقات الجنسية الشاذة، سواء وقعت بين الذكور أو بين الإناث أو بين الذكر والأنثى، ومع ذلك فان هذه الظاهرة لها أنصارها ومُرِيديها من مختلف شرائح المجتمع؛ وبالمقابل ظلت ممارستها والمجاهرة بهذه الممارسة، محل استهجان وانتقاص من قبل المجتمع، تجلب العار والحرج على أطرافها، قبل أن تكون محلاً للعقاب؛ الا ان الأمر الخطير ان موضوع الشذوذ اصبح محل اهتمام الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، والذي يسعى جاهداً إلى اضفاء الشرعية القانونية على ممارسة الشذوذ، تحت مبررات احترام الحرية وحقوق الانسان.

ثانياً – مشكلة الدراسة:

تتمحور اشكالية الدراسة حول مدى انتهاك الشذوذ الجنسي لمنظومة القيم الاخلاقية والدينية وأعراف المجتمع العراقي وتقاليده ، وهنا يمكن طرح التساؤلات الآتية:

- ما مدى كفاية النصوص المجرمة للشذوذ الجنسي في تحقيق الحماية اللازمة لمنظومة الاخلاق الاجتماعية والقيم الدينية ؟
- ماهو دور وسائل الاعلام في مكافحة ظاهرة الشذوذ الجنسي؟
- هل للشرطة المجتمعية دور في مكافحة الظواهر المنحرفة؟

ثالثاً – أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الدراسة في خطورة الشذوذ الجنسي والتي تعد من اهم التحديات التي تواجهها الدول، خاصة المسلمة منها، لكونه يشكل تهديدا لاخلاق وقيم المجتمع الاسلامي، بالاضافة الى التعرف على وسائل الادارة التي تستعملها في مكافحة الشذوذ الجنسي وكل ظاهرة منحرفة تؤثر على قيم وعادات المجتمع.

رابعاً- منهجية البحث:

سنعتمد في هذه الدراسة على المنهج التحليلي المقارن كونه اكثر انسجاما مع طبيعة هذا الموضوع ودقته العلمية، ذلك بإجراء المقارنة بين التشريع العراقي والتشريع المصري، ذلك حسبما تقتضيه مفردات البحث من خلال وصف جرائم الشذوذ الجنسي وللوقوف على وسائل الادارة في مكافحة ظاهرة الشذوذ الجنسي.

المبحث الاول

مفهوم الشـــــذوذ الجنســــــــي

ان فعل الشذوذ يمثل انحراف عن الفطرة الانسانية السليمة، وان جميع الشرائع السماوية أكدت على تحريم الشذوذ لما يسبب هذا الفعل من اضرار صحية ونفسية، كما يؤدي الى انتشار الجرائم في المجتمع، وأن الشرائع السماوية تنظر إلى الشذوذ الجنسي، بأنه سلوك منافٍ للأخلاق لذلك التزمت مبدأ التحريم المطلق الذي يجرم كل أفعال الشذوذ الجنسي وسنقسم هذا المبحث إلى مطلبين, سُنبين في المطلب الأول تعريف الشذوذ الجنسي وانواعه, وسنتناول في المطلب الثاني اسباب الشذوذ الجنسي، وسيكون ذلك على النحو الآتي:

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

المطلب الأول
تعريف الشذوذ الجنسي وانواعه

يعرف الشذوذ الجنسي بأنه انحراف عن الطريق المحدد شرعاً أو هو ضروب من الممارسة الجنسية يخرج فيها اصحابها عن سبل الاتصال الجنسي الطبيعي المألوفة، بمعنى أن الشخص الشاذ جنسياً هو الذي يجد متعة جنسية بعيداً عن عملية الجماع الحقيقية بين الذكر والانثى عن طريق الزواج [1].
فالشذوذ الجنسي هو كل انحراف عن السلوك الطبيعي للجنس يتحقق بقيام شخصين من نفس الجنس بالميل إلى بعضهما البعض، وإتيان الجنس على بعضهما، إي الابتعاد عن المسار الطبيعي ويتمثل في اتصال جنسي بين جنسين متطابقين، وعندما يكون الإمر متعلقاً بالرجال يسمى اللواط، أما إذا كان التوجه الجنسي الشاذ بين النساء فيسمى بالسحاق والكلمة مشتقة من السُحق، والاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة وبين الحيوان ويسمى ذلك (بمواقعه الحيوان)[2].

ويعرف بكونه جريمة ضد الطبيعة، فيتضمن الجماع الجنسي للمخلوقات البشرية بطريقة غير الطريقة الطبيعية وانه يقع بين ذكرين او انه يقع بين ذكر وانثى وهناك طرق اخرى له تقع مع الحيوانات او البهائم، لكن لسنا بصدد مناقشة ذلك إذ تكفي الاشارة إليه لأنه من قبيل انواع الشذوذ الجنسي[3].

وان المشرع العراقي لم يعرف الشذوذ الجنسي وانما تناول أنواع الشذوذ الجنسي، وهذا ما نصت عليه المادة (1/393) من قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969(يعاقب بالسجن المؤبد او الموقت كل من واقع انثى بغير رضاها أو لاط بذكر أو اثنى بغير رضاه أو رضاها)، اما المشرع المصري فلم يذكر الشذوذ الجنسي صراحة في قانون العقوبات المصري رقم (58) لسنة 1937 المعدل، ، وإنما يفهم ذلك من خلال نص المادة (269) بأن فعل اللواط فعل مباح إلا إذا تم بالإكراه أو دون سن الاهلية الجزائية، والذي قام بإدراجه تحت صورة جريمة هتك العرض التي تنص على (كل من هتك عرض صبي او صبية لم يبلغ سن كل منهما ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة بغير قوة او تهديد يعاقب بالسجن ....).

اما انواع الشذوذ الجنسي

للشذوذ الجنسي أنواع متدرجة من حيث شدتها لدى المصابين بالشذوذ الجنسي، وهي صور متفاوتة يمكن إجمالها على النحو الآتي:

1- الخنثى:

أن التخنث هو شذوذ خلقي، حيث يولد الفرد وله اعضاء تناسيلية ذكرية واخرى انثوية، ويمكن ان يكون قسم من هذه الاعضاء خارج الجسم والقسم الاخر مدفونا داخل الجسم، والحكم يكون للاهل بان المولود ذكر كان او انثى [4].

وان مفهوم التخنث عند الأطباء فهو حالة خلقية شاذة، اذ يكون له أعضاء الذكورة والأنوثة مجتمعة في الوقت نفسه، ويعتمد الطبيب في تحديد نوعية الخنثى على الفحص الفسيولوجي للغده التناسلية، ولا عبرة له بالأعضاء الظاهرة فاذا كان الفحص الفسيولوجي للغدة يشير إلى أنها خصية، والأعضاء التناسلية الخارجية أنثوية، فهو خنثى ذكر كاذب أما اذا كان الفحص الفسيولوجي للغدة يشير الى انها مبيض، والاعضاء التناسلية الخارجية ذكورية، فهو خنثى كاذب، أما التخنث الحقيقي فهو الذي تجتمع فيه الأعضاء التناسلية الذكورية

([1]) محي الدين محمد عطية، الشذوذ الجنسي، (حقيقته واشكاله ودور الاسلام في الوقاية منة وعلاجه)، امواج للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2015 ، ص7.
([2]) صلاح رزق عبد الغفار يونس، جرائم الشذوذ الجنسي (دراسة مقارنة في ضوء الشرائع السماوية والقوانين الوضعية)، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2010. ، ص14.
([3]) د. محمد يوسف النجار، مرجع سابق، ص293.
([4]) منير رياض حنا، الأخطاء الطبية في الجراحات العامة والتخصيصية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص609.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

والانثوية[5].

2- السحاق

يعرف بأنه اتيان المرأة المرأة ويطلق عليها الرفعة، وقد اجمع العلماء على تحريمة واكدت على حرمته الاحاديث النبوية فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم أنه قال((لاتذهب الدنيا حتى يستغني الرجال بالرجال والنساء بالنساء والسحاق زنا النساء بينهن))[6].

3- مواقعة البهائم

يعرف بأنه وطء حيوان أي ممارسة العملية الجنسية مع حيوان، وتسمى بالبهيمية[7]. وكما يعرف بأنه ادخال الرجل ذكره في فرج البهيمة[8]،وقيل الحصول على الإثارة والإشباع الجنسي من جماع حيوان حي[9]، وتجدر الاشارة الى أن هذا النوع من الشذوذ يكثر بين المرهقين الذكور خاصة في المناطق الريفية، حيث يكون هذا الشاب المراهق الصغير دائماً متوتر وغير مستقر عاطفياً وليست لديه ممارسة جنسية سابقة مع الجنس الآخر، وتنقسم ممارسة الجماع مع الحيوانات إلى ممارسة ايجابية مثل قيام الصبي باستمناء الحيوان، وممارسة سلبية عندما يقوم كلب كبير مدرب بلعق البظر لامرأة او حك عضوه الذكري بجسمها، وأحياناً يكون الممارس للجنس مع الحيوان هو شخص سادي حيث يقوم بتعذي الحيوان أو قتله أثناء الممارسة[10].

4- تغيير الجنس:

وهي عملية يتم فيها تبديل الذكر إلى أنثى، والأنثى إلى ذكر، عن طريق عمليات جراحية يتم فيها تغيير الأعضاء الظاهرية لتشبه الأعضاء الظاهرية للجنس الآخر، وفي هذه الحالة يكون الشخص طبيعياً من حيث الأعضاء الجنسية الداخلية والخارجية، وليس هناك مبرر ومسوغ طبي لهذه العملية سوى الرغبة في التغيير وهذا النوع من العمليات فيه تلاعب بخلقة الله تعالى، واتباع لسبيل الشيطان الرجيم الذي أخذ العهد على نفسه بإضلال بني آدم.[11]

5- اللواط

يعرف اللواط بانه وطء الذكر في دبره أو أتيان الرجل الرجل ويعرف ايضا بأنه ايلاج القضيب الذكري في دبر المجنى عليها او المجني عليه سواء كان الادخال كلياً أو جزئياً وسواء تم قذف المادة المنوية او لم يتم قذفها، فالمهم ان يحصل الايلاج. [12]

6- وطء المحارم

ويسمى ايضاً اغتصاب المحارم او فسق المحارم ويقصد به جماع يتم مع قريب لايباح له ممارسة هذا الفعل معه، وان المشرع العراقي قد شدد العقوبة على هذا الفعل بين الاقارب أو من هم بمنزلتهم لأن هذه الواقعة هي جريمة دينية قبل ان تكون دنيوية اذ تتعارض مع الاخلاق فيجرم كل اتصال يتم بين الأصول أو الفروع شرعيين او غير شرعيين[13].

وان هذه الجريمة من الكبائر العظام ومنكر عظيم تحرمه كل الشرائع، وانه رذيلة من ناحية الاخلاق وعار من ناحية المجتمع، وان تحريمه بموجب ادلة في كتاب الله وسنه نبيه اذ حرم ان يطأ الرجل أمراة وطأها الاباء.

([5]) احمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس، بيروت – لبنان، 2000، ص238.
([6]) د.ادوار غالي الذهبي، الجرائم الجنسية واثباتها، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص9
([7]) سامية حسن الساعات / جرائم النساء / المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض ،1406هـ ،ص97.
([8]) احمد فهد المروتي ، الشذوذ الجنسي وعقوبتة في الفقة الاسلامي ،ص78
([9]) هشام عبد الحميد فرج، الجريمة الجنسية، ط1 ، مطابع الولاء الحديثة، 2005 ،ص58.
([10]) هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق ،ص58.
([11])سلمان جابر عثمان المجلهم ، حكم تغيير الجنس لمريض الترانسكس في الفقة والقانون والطب ، بحث منشور في مجلة الدراسات العربية ، كلية دار العلوم ، جامعة المنيا ،المجلد السابع ، العدد، 36، 2017 ، ص3678.
([12]) د. عبد الآلة محمد النوايسة، المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والاباحة، ص279.
([13])كامل السعيد ، شرح قانون العقوبات ، الجرائم الواقعة على الاخلاق والاداب العامة والاسرة ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، 1995، ص261.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

المطلب الثاني
اسباب الشذوذ الجنسي

ان الشذوذ الجنسي ظاهرة عالمية تعاني منها البلدان الصناعية والبلدان النامية، على حد سواء، بغض النظر عن الاختلافات الإيديولوجية، واختلاف التعاطي مع الموضوعات الجنسية باختلاف الثقافات عبر العالم، علماً انه لايوجد إجماع علمي بخصوص العوامل التي تحدد الشذوذ الجنسي، فهناك عوامل رئيسية ، وهي الاسباب النفسية والبيئية ، والعامل الديني، وأن التوجه الجنسي يتم تحديده بخليط من هذه العوامل ولا يقتصر على عامل واحد فقط، وانما هناك عدة أسباب وعوامل والتي يمكن إجمالها على النحو الآتي:

أ- اسباب نفسية:

ان من اهم اسباب الشذوذ الجنسي هو عدم الارتياح في العلاقة الجنسية بين الزوجين، كما ان لبعض الاماكن أثر نفسي ينتج عنه سلوك شاذ جنسيا وان النفس الإنسانية قابلة للخير والشر، وعندها استعداد للاستقامة أو الانحراف وأكبر الأخطار على الشاب أن يعيش في بيئة يشوبها القلق والاضطرابات النفسية والسلوكية، سواء كانت بيئة البيت أو بيئة الشارع، فكل يؤثر في مجاله، لذا فإن الإنسان منذ مراهقته يجب أن يهيأ له جو صالح في البيت أولاً ثم خارجه في المدرسة والشارع لأنه حتمًا سوف يتأثر بما يختلط به ويعايشه والبيت، والمدرسة، والشارع هي المحيط والبيئة التي تستغرق أكثر حياة الإنسان، فإذا صلحت هذه الأماكن صلح الإنسان، وإذا فسدت فسد الانسان؛ فأغلب حالات الشذوذ يكون سببها انحراف المجتمع المحيط بالشخص، إذ يُعَد ذلك دافعاً لتعزيز هذا الشذوذ لدى الفرد[14].

ب - اسباب وراثية :

ان اسباب الشذوذ الجنسي الى ترجع عوامل وراثية حسب رأي بعض العلماء، حيث قام العالم الالماني(كالمان) بأجراء دراسة اثبت فيها ان التوأم المتطابق تماماً ينتميان الى بويضة واحدة، فاذا كان احدهم شاذ جنسياً، فأن الآخر يكون ايضاً شاذ، أما في التوأمان غير المتطابقان، فالأمر لا يكون كذلك هذه الدراسة اجراها العالم (كالمان) عام 1953 ووجد فيها أن 100% من المتماثلين في الشذوذ الجنسي يحملون نفس الصفات، بينما التوأم الغير متماثلين بلغت نسبتهم اقل من15%.[15]

ج- ضعف العامل الديني:

الدين الاسلامي هو نظام رباني ومقياس اساسي للإنسان وعليه تستقيم اموره الذي يدله على الحلال والحرام والصحيح والسقيم، فاذا ابتعد الانسان عنه قل عنده الوازع الديني وبالتالي تجده يتخبط من كل اتجاه، وان الشذوذ الجنسي منهي عنه شرعا[16].

فالدين حصن لكل إنسان يحول بينه وبين ارتكاب أي سلوك إجرامي أو حتى أي ذنب صغير لذلك فالاهتمام بغرس القيم الدينية داخل نفوس المواطنين يحول دون ارتكابهم أي سلوك لا أخلاقي مثل الشذوذ الجنسي الأمر الذي يحقق بمقتضاه الأمن والرخاء والسلام لكافة أبناء الوطن[17].

إذ إنّ الانسان الذي ابتعد عن تعاليم دينه سيقع بلا شك في الانحراف بشكلٍ أكبر من الذي تمسّك بها، لان الدّين أحد الأسباب التي تُعزّز مجال الأخلاق والقيم في نفسه ، كما تُنحّيه عن طريق الرّذيلة والفواحش وكلّ ما يُمكن أن يؤذي ويُزعج المُجتمع والأفراد لوجود

---

(14) محمد عبد الصمد، ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ومعالجتها رؤية إسلامية، دراسات الجامعة العلمية الإسلامية، بلا مكان نشر، ص321، 2007.

(15) شهيناز حراث ، بعض سمات الشخصية للجنسي المثلي باستخدام اختبار روز شاخ ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الاجتماعية والانسانية ـ جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي ،2018 ، ص43-44.

(16) طارق حسن كسار، مشروعية التحول الجنسي في الفقه الجنسي، ط5، ج1، كلية التربية للعلوم الانسانية، 2015، ص 27.

(17) عبد الحميد العبيدين الطب والعلوم- الشريعة والقانون، سلسلة المائدة الحرة، بيت الحكمة، بغداد، 1999، ص180.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

محاذيرَ شرعيّة تُنحّي الفرد عن الوقوع بمثل هذه السوكيات المنحرفة والرذائل[18].

2- العوامل المساهمة في انتشار الشذوذ الجنسي:

أ. هيئة الأمم المتحدة:

بدأ الاهتمام الدولي منذ (1951/7/28)، وذلك عندما أقرت الأمم المتحدة الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، والزمت الدول الاعضاء بضرورة توفير الحماية لهذا النوع من البشر، فقد جاء في المادة (2/١) تعريف اللاجئ بانه: "كل شخص يوجد، بنتيجة أحداث وقعت قبل ١ كانون الثاني ١٩٥١؛ وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد؛ بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف،..."[19]، وذلك من اجل تأمين الحماية لأي شخص لديه خشية من التعرض للاضطهاد نتيجة أسباب عرقية أو دينية أو ترتبط بهويته الجنسية، بانتمائه إلى مجموعة اجتماعية معينة، أو بسبب رأيه السياسي[20].

ب. الدعم الدولي :

لا يقتصر الدعم الدولي للشذوذ الجنسي في العالم العربي على منظمات الأمم المتحدة، بل إن هذا الدعم قد يأتي من قبل الدول والحكومات الغربية التي تقدم التسهيلات للشاذين جنسياً، ومن ذلك منحهم حق اللجوء السياسي[21].

ت. العوامل الثقافية:

يقصد بالعوامل الثقافية مجموعة العوامل الاجتماعية ذات الطابع المعنوي، أي العوامل التي تشكل الجانب المعنوي الروحاني في كل المجتمع[22]، وان هذه العوامل لها دورا كبيرا في بناء سلوك الفرد من خلال توجهاته وميولاته الجنسية.

ث. الإعلام:

يقصد بالإعلام مجموع الوسائل الفنية التي تسمح بالانتشار السريع للأخبار والآراء، والأفكار، اذ يلعب دورا كبيرا في تثقيف أفراد المجتمع ونقل الأخبار إليهم وتبادل المعلومات[23]، و يقوم الاعلام بدور رئيس في الترويج للشذوذ الجنسي، ودفع المتلقي إلى تقبل فكرة ممارستها؛ مصوراً آياها للجمهور، بأنها حالة طبيعية عامة، وقد بدأ اهتمام الاعلام العربي بموضوع الشذوذ من أجل تغيير ثقافة الشعوب العربية وعقائدها وان المختصون في المجال الاعلامي العربي يرون أن الخطير في الأمر، يتمثل في الاهتمام الإعلامي المدروس والممنهج، ويعود ذلك الى سياسة الأمم المتحدة في تنفيذ برامجها، وعلى رأسها مؤتمر (بكين)، وكذلك التقارير الصادرة من هيئة حقوق الإنسان في كل من أمريكا وأوربا، والتي تطالب بحماية الشواذ والمخنثين في الدول العربية[24].

---

[18] علي بن محمد الليثي الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ط1، دار الحديث العلمية، مكة المكرمة، ص113.

[19] تم اعتماد هذه الاتفاقية يوم 28 تموز (١٩٥١) من مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية، الذي دعته الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى الانعقاد بمقتضى قرارها رقم ٤٢٩ (د-٥) المؤرخ في ١٤كانون الأول (١٩٥٠)، تاريخ بدء النفاذ 22 نيسان (١٩٥٤).

[20] نهى القاطرجي، الغزو الناعم دراسة حول اثر العولمة على المرأة والاسرة والمجتمع، ط1، دار اي-كتب، لندن، 2018. ص12.

[21] د. هند عقيل الميزر، المصدر نفسه، ص2458.

[22] فتوح عبد الله الشاذلي ، أساسيات علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص267.

[23] فتوح عبد الله الشاذلي، مرجع سابق، ص282.

[24] في تفصيلات ذلك: مصطفى أبو عمشة، الشذوذ الجنسي (فضائيات تمرر الخبث وتتبارى في صناعة العربي)، مقال منشور بتاريخ ٢١/١٠/٢٠١١ في صحيفة (الوسيط) الإلكترونية الصادرة عن مؤسسة المدينة للصحافة والنشر، جدة، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع: https://www.al-madina.com/article/113300 .

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

المبحث الثاني

دور الادارة في مكافحة ظاهرة الشذوذ الجنسي

إنَّ الشذوذ الجنسي بما يمثله من انحراف عن الفطرة الإنسانية السليمة، فان هذه الظاهرة تنفر منها الطبائع السليمة، وقد أَكدَّ الدين الاسلامي على تحريم الشذوذ لما فيه من مفاسد كثيرة وما ينتج عن هذا الفعل من أضرار صحية عضوية ونفسية، كما يؤدي ايضاً إلى انتشار الجرائم، لذا اتفقت الشرائع السماوية كافة والشريعة الإسلامية خاصة على تحريم هذا السلوك الشاذ وأجمعت على قباحته، وبالنتيجة فهي ظاهرة سلبية وغير طبيعية، فقد سعت التشريعات الوضعية الى تجريم هذا السلوك المنحرف، كما وضعت الادارة عدة وسائل لمكافحة هذه الظاهرة.

وسنقسم هذا المبحث إلى مطلبين, سُنبين في المطلب الأول دور المؤسسات الحكومية في مكافحة الشذوذ, وسنتناول في المطلب الثاني دور وسائل الاعلام، وسيكون ذلك على النحو الآتي:

المطلب الاول

دور المؤسسات الحكومية في مكافحة ظاهرة الشذوذ الجنسي

أن تجريم السلوك المنحرف في القوانين الوضعية فانه يتمثل في حماية المصالح الاساسية للمجتمع[25]، وان الحرص على حماية هذه المصالح من اي سلوك يهددها لحفظ كيان المجتمع من المفاسد والسلوكيات المنحرفة والذي يعد الشذوذ إحدى صورها الشائعة، فغاية هذا التشريع هي حماية مصالح المجتمع الاساسية ودرء المفاسد عنه من خلال القضاء على جميع أشكال الفساد المجتمعي فتجريم الشذوذ الجنسي والتخنث والتشبه بالنساء واللواط يحمي مصلحة مهمة للمجتمع تتمثل بالحفاظ على اخلاقيات المجتمع واستمراره، وهذا لا يتحقق إلا من خلال التدخل التشريعي الذي يجرم هذهِ الظواهر بشكل صريح ويعالجها جنائياً لحماية المجتمع منها[26].

وان الشذوذ الجنسي مُجّرم في العديد من التشريعات العقابية العربية، ويعد جريمة اجتماعية، قبل أن تكون جريمة قانونية، فانه سلوك غير مقبول اجتماعيا في أغلب المجتمعات العربية،وان من يقترف هذا السلوك، تكون نظرة المجتمع له نظرة دونية، فيقدح في رجولته وشهامته ويجلب العار له ولأفراد أسرته، ونظرا لتماثل القيم الاجتماعية في المجتمعات العربية إلى حد كبير فإنه حتى في الدول العربية التي لا يوجد نصوص في تشريعاتها تجرم المثلية الجنسية الرضائية فإن هذا الفعل غير مقبول اجتماعيا، ويلاحق مرتكبة بأوصاف جرمية أخرى كانتهاك الآداب والفجور والدعارة[27].

وحسناً فعل المشرع العراقي عندما شرع قانون رقم (15) لسنة 2024 التعديل الاول لقانون "مكافحة البغاء والشذوذ الجنسي رقم (8) لسنة 1988 حيث حضر العلاقات المثلية وفرض عقوبة "بالسجن لمدة لا تقل عن 10 سنوات ولا تزيد على 15 سنة على مرتكبيها"، كما نص على السجن لمدة لا تقل عن سبع سنوات لأي شخص يروج "للبغاء أو الشذوذ الجنسي[28].

اما بالنسبة للمشرع المصري فقد نص قانون العقوبات المصري رقم (58) لسنة 1937 المعدل، على اعتبار اللواط والسحاق من جرائم هتك العرض وإفساد الأخلاق، في نصين الاول اشترط فيه وقوع الفعل بالقوة والتهديد

---

[25] د. رمسيس بهنام، مرجع سابق، ص17.

[26] المستشار محمد فهيم درويش، مرجع سابق، ص 84.

[27] د. جميل عبد الباقي الصغير، قانون العقوبات القسم الخاص (جرائم العرض والآداب العامة)، دار النهضة العربية، ط1، 1994، ص8.

[28] التعديل الاول لقانون رقم(18) لسنة 1988 قانون البغاء والشذوذ الجنسي، منشور في الوقائع العراقية، العدد(4781) في(١) تموز 2024.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

وكان من وقعت علية الجريمة لم يبلغ الثماني عشر سنة او كان مرتكبها او احد مرتكبيها ممن نص عليهم في الفقرة الثانية من المادة 267 بموجب نص المادة (268) التي نصت على (كل من هتك عرض إنسان بالقوة أو بالتهديد أو شرع في ذلك يُعاقب بالسجن المشدد، وإذا كان عمر من وقعت عليه الجريمة المذكورة لم يبلغ ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة أو كان مرتكبها أو أحد مرتكبيها ممن نُص عليهم في الفقرة الثانية من المادة (267) تكون العقوبة السجن المشدد مدة لا تقل عن سبع سنوات، وإذا اجتمع هذان الظرفان معاً يُحكم بالسجن المؤبد.)[29] اما النص الثاني اشترط فيه وقوع بغير قوة أو تهديد على ذكر أو أنثى لم يبلغ أياً منهما سن ثماني عشرة سنة وحدد العقوبة التي تفرض بحق الجاني هي الحبس ونص عليها في المادة (269) التي نصت على (كل من هتك عرض صبي أو صبية لم يبلغ سن كل منهما ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة بغير قوة أو تهديد يُعاقب بالسجن، وإذا كان سنه لم يجاوز اثنتي عشرة سنة ميلادية كاملة أو كان من وقعت منه الجريمة ممن نُص عليهم في الفقرة الثانية من المادة (267) تكون العقوبة السجن المشدد مدة لا تقل عن سبع سنوات)[30] ، وشدد المشرع العقوبة بحق مرتكب الفعل الشاذ لتصل إلى السجن المشدد مرتين: المرة الأولى إذا كان المجني عليه لم يبلغ سبع سنين كاملة، أمَّا الأخرى فهي إذا كان الفاعل من أصول الملوط به أو من المتولين تربيته أو ملاحظته أو ممن لهم سلطة عليه أو كان خادماً بالأجرة عنده أو عند من تقدم ذكره[31].

وان المؤسسات الحكومية لها دور كبير في مكافحة ظاهرة الشذوذ فقد سعت وزارة الداخلية العراقية بعد احداث 2003 الى تبني مشروع الشرطة المجتمعية كقوة شعبية تعد وسيط بين المؤسسة الأمنية وبين مؤسسات ونخب المجتمع مهمتها التواصل مع المجتمع لتحقيق اكبر قدر من المشاركة بينها وبين افراد المجتمع في تحمل المسؤوليات الامنية، ويقصد بالشرطة المجتمعية هي المؤسسة المعنية بحماية المجتمع بقيمه وأخلاقه وعاداته التي استقر عليها[32]، اي انها التنظيم الامني الاجتماعي الذي يهدف الى سلامة المجتمع ومساعدة الناس على حماية انفسهم وممتلكاتهم والحد من الخوف من الجريمة عن طريق تحسين الأمن والتي لا تتحملها الشرطة وحدها بل بأشراك الجمهور معها[33].

وان الشرطة المجتمعية لها دور اجتماعي ومدني كقوة تخدم المواطن والشعب العراقي وذلك من اجل تفعيل دور مؤسسات الضبط الاجتماعي، وان الشرطة المجتمعية تهدف الى بناء الثقة مابين ضابط تطبيق القانون من جهة والمجتمعات المحلية من جهة اخرى من اجل منع تفاقم المشكلات والسلوكيات المنحرفة، وان الشذوذ ينتشر أكثر في المجتمعات المنحلة أخلاقياً والتي لا تلتزم بالقيم الدينية والاخلاق الفاضلة التي تدعو اليها الشرائع السماوية؛ لذلك على الحكومات واجب نشر القيم الدينية في نفوس شعبها إذ يساعد نشر هذه القيم من خلال المناهج التعليمية داخل المدارس فان المواد التعليمية التي تدرس في المدارس اليوم نجد التربية الدينية بها أصبحت مهمشة بشكل كبير وبالتالي أهملها الطلاب الأمر الذي أدى لإهمالها وتهميشها فيجب على وزارة التربية ان تأخذ دورها الكبير وتصب اهتمامها على التربية الدينية والاخلاقية وتجعلها في مقدمة المواد وأهمها لما لها من أهمية بالغة، وان أي تقصير من قبل وزارة التربية ووزارة التعليم العالي فان ذلك سيسهم في انتشار الرذائل المختلفة والسلوكيات المنحرفة بين الطلاب وبين كافة المواطنين فيجب على الوزارات المعنية ان تضع خطة أساسية ومدروسة للاهتمام بالمواد الدينية والاخلاقية للاهتمام بها وبتدريسها، وبما يسهم في حفظ الاخلاق والقيم داخل المجتمع وزرعها في نفوس الافراد منذ الصغر لكيلا يمارسوا السلوكيات الشاذة [34].

وان لوزارة الداخلية العراقية دور كبير في مكافحة الظواهر السلوكية المنحرفة وللحد من انتشار المقاطع ذات المحتوى الهابط والمسيئة للذوق العام ومن أجل تحجيم الحالات والظواهر السلبية في المجتمع أجرى قسم

([29]) المادة (268) من قانون العقوبات المصري رقم (58) لسنة 1937 المعدل.

([30]) المادة (269) من قانون العقوبات المصري (58) سنة 1937 المعدل.

([31]) المادة (267) من قانون العقوبات المصري (58) سنة 1937 المعدل .

([32]) عبد العزيز خزاعلة، الشرطة المجتمعية المفهوم والابعاد، منشورات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1998،1،ص6.

([33]) غفران سمير لفته، الشرطة المجتمعية ودورها في مناهضة العنف الاسري، رسالة ماجستير، كلية الاداب، قسم الاجتماع، جامعة بغداد،2015، ص9.

(34) هند عقيل الميزر، الجنسية المثلية: العوامل والاثار، مرجع سابق، ص2459.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

محاربة الشائعات التابع لدائرة العلاقات والإعلام في وزارة الداخلية حملة توعوية التقى من خلالها عناصر القسم بعدد من المواطنين وتم توزيع عشرات التوصيات التي تحد من انتشار الحالات السلبية في المجتمع، فضلاً عن التعريف بالرابط الالكتروني الذي استحدثته الوزارة للإبلاغ عن المحتوى الهابط.[35]

المطلب الثاني

دور وسائل الاعلام في مكافحة ظاهرة الشذوذ الجنسي

أن اهتمام الدول بسياسة الإعلام انما يعكس اهتمامها بنشر القيم الدينية المختلفة ويهيأ بث هذه القيم في نفوس أبنائها وبما يضمن عدم انتشار السلوكيات الشاذة مثل الشذوذ الجنسي والمثلية وغيرها من الجرائم غير الاخلاقية، وان نشر القيم الاخلاقية والدينية والتمسك بها كما هو واجب على الدولة فانه واجب اخلاقي على الافراد ايضاً، لذلك على كل شخص أن يتمسك بالمبادئ والقيم وعدم الجنوح وراء شهواته التي تدفعه للممارسة الشذوذ الجنسي والتخنث لضمان سلامته وسلامة مجتمعه؛ فعندما يشيع الخلل في القيم والمعايير الدينية والأخلاقية للمجتمع، يصبح الحلال حراما والحرام حلالا، ويزيد الاستهتار بالدين الذي يحرّم الشذوذ بكل انواعه، وتكثر الجرائم بكل انواعها من قتل، وسرقة، وادمان الخمور، وتعاطي المخدرات، واستعمال العنف والشدة، والاعتداء على الآخرين وخاصة الأطفال[36].

وان لوسائل الاعلام قوة وتاثير كبير في مجال تعزيز الأنماط السلوكية اذ ان وسائل الاعلام الحديثة تقوم بتغيير ونقل قيم ومعايير للسلوك تعارف عليه الناس بصفة عامة كما تنشر وتعكس التغييرات الحادثة في القيم والتصرفات الاجتماعية، وانها كما يقول ادوارد كوين هي(مرأت نرى في صفحتها انفسنا ومجتمعنا وتؤدي دورا تربويا يفوق دور المدرسين والمدارس ان وسائل الاعلام تؤثر على تفكير الافراد وعواطفهم وسلوكهم ومواقفهم خاصة اذ ماعلمنا ان الاعلام يخاطب عقول الجماهير ويدخل الى دورهم دون استأذان ومن ناحية اخرى فان وسائل الاعلام تستمد قيمتها التأثيرية في الجماهير من خلال اقتناع غالبية الناس بما يذاع ويكتب وينشر وقبوله على انه حقيقة بمرور الوقت وان قوة الاعلام اكتسبتها من خلال خصائصها المتعددة والتي تؤثر بصفة مباشرة وغير مباشرة في الافراد وفي كل الفئات كل حسب خصائصه واحتياجاته النفسية والمادية سواء كانوا نساء ام اطفال او رجال او كبار في السن[37].

وان لهيئة الاعلام دور كبير في مكافحة الشذوذ والسلوك المنحرف وذلك عن طريق وسائلها المختلفة لشن حملات قوية ضد مواطن الانحراف وامراض المجتمع ونبذ العادات السيئة والظواهر المنحرفة كالإدمان والشذوذ والاهمال وصحبة السوء ومن هذه الوسائل القنوات الفضائية فيمكنها ان تقدم الكثير من البرامج الهادفة كالندوات واللقاءات والتي يقدها المصلحون والمفكرون واصحاب الرأي يدلون فيها على مواطن الخير والبعد عن الرذيلة، وغلق القنوات التي تنشر الافلام والمسلسلات المخلة بالآداب والتي تساهم في نشر الظواهر المنحرفة، كما ان للصحافة باع ان طويل في شتى المجالات والعصور في التأثير على افكار الناس وعواطفهم لأقناعهم بفكرة معينة فهي تستطيع ان تضع الكلمات امام كل قاريء وعامل ومسؤول لانها اصبحت في متناول الجميع فاذا ما امكن استخدامها

([35]) الموقع الرسمي لوزارة الداخلية العراقية، https://moi.gov.iq/?article=5171.

([36]) د. مصطفى ابراهيم الزلمي، المسؤولية الجزائية في الشريعة الاسلامية ك دراسة مقارنة بالقانون، مرجع سابق، ص69.

([37]) د .فضيلة صدراته و .د. حنان مالكي، دور وسائل الاعلام في مكافحة الجريمة، بحث منشور في المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الاعاقة، العدد 2، لسنة 2020، ص146.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

بشكل ايجابي هادف فسيكون بامكاننا توجيه لجميع الاتجاهات والاراء والاذواق.[38] وان للأعلام أهمية كبيرة باعتباره أحد سبل تنفيذ المنهج الإسلامي الوقائي من الشذوذ وغيره من الظواهر المنحرفة والدخيلة على مجتمعاتنا الاسلامية ‘وفي 8 أغسطس/آب، أصدرت "هيئة الاتصالات والإعلام" العراقية توجيها يأمر جميع وسائل الإعلام باستبدال مصطلح "المثلية الجنسية" بـ"الشذوذ الجنسي" في موادها المنشورة والمذاعة، وحظر استخدام مصطلحَيْ "النوع الاجتماعي" و"الجندر وفي 31 مايو/أيار، أمرت محكمة في إقليم كوردستان العراق بإغلاق "راسان"، وهي منظمة حقوقية في الإقليم، بسبب "أنشطتها في مجال المثلية الجنسية، وفي سبتمبر/أيلول 2022، قدم أعضاء في برلمان كوردستان "مشروع قانون حظر الترويج للمثلية الجنسية"، الذي من شأنه أن يعاقب أي فرد أو جماعة تدافع عن حقوق مجتمع الميم[39].

الخاتمة

بعد أن انتهينا من إعداد هذا البحث والذي تناولنا فيها موضوع وسائل الادارة في مكافحة الشذوذ الجنسي, توصلنا الى أهم النتائج والتوصيات والتي يمكن إيجازها على النحو الاتي:

الاستنتاجات:

1- ان الشريعة الإسلامية اكدت على تحريم أفعال الشذوذ الجنسي بشتى انواعها، كونها تمثل عدواناً على قواعد الاخلاق والفطرة السليمة، كما انها عدواناً على حدود الله وشرعه بالتجاوز والاستهانة.

2- ان الشذوذ الجنسي انحراف في الممارسة الجنسية الطبيعية القائمة بين الكائن الحي وبين ما يقابله من النوع نفسه، أو مع الأفراد ولا يمكن القيام بهذه الممارسات معهم، كالمحارم والاطفال والأموات والحيوانات.

3- اتجهت الجهود الدولية الى شرعنة الشذوذ الجنسي والحماية الدولية على الشواذ جنسياً بوصفهم فئة اجتماعية تخضع لشروط معاهدة اللاجئين، بالإضافة الى المؤتمرات التي تبيح ممارسة افعال الشذوذ الجنسي الأخر.

4- ان للاعلام دور كبير في مكافحة الشذوذ والسلوك المنحرف وذلك عن طريق بما يملك من وسائل مختلفة.

المقترحات:

1- التأكيد على المؤسسات التعليمية والتربوية من قبل وزارة التربية ووزارة التعليم العالي إلى أخذ دورها الريادي في توعية الناس دينياً واجتماعياً بمخاطر تلك السلوكيات الشاذة وما يترتب عليها من أثار خطيرة على المجتمع.

2- ندعو الباحثين والمختصين بزيادة الدراسات العلمية والمجتمعية التي تعنى بمكافحة الشذوذ الجنسي للوقوف على اسبابه الحقيقية ومعالجتها بشكل جذري دون الحلول السطحية التي يكون تأثيرها وقتياً.

3- التحفظ من جانب الحكومة العراقية في المصادقة على الاتفاقات والمواثيق الدولية التي تعترف بحقوق الشاذين جنسياً بإضفاء الشرعية الدولية عليهم .

4- ندعو هيئة الاعلام العراقية التأكيد على وسائل الأعلام من اجل اخذ دورها في زرع القيم والأخلاق داخل المجتمع والابتعاد عن كل البرامج التي تهدف الى زرع الميول الجنسي لدى الشباب.

5- نقترح على المشرع العراقي الى عَدَّ جرائم الشذوذ الجنسي من جرائم الحق العام التي يجوز للادعاء العام أو أي محكمة أو أي شخص تحريك الدعوى فيها ولا تسقط بالتقادم، فضلاً عن عَدها من الجرائم المخلة بالشرف.

([38]) د .فضيلة صدراته و .د. حنان مالكي، دور وسائل الاعلام في مكافحة الجريمة، مصدر سابق، ص150

([39]) منشور على موقع الانترنيت على الرابط الالكتروني https://www.alhurra.com/iraq/2023/08/08/.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

المصادر

1. محي الدين محمد عطية، الشذوذ الجنسي، (حقيقته واشكاله ودور الاسلام في الوقاية منة وعلاجه)، امواج للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2015 ، ص7.
2. صلاح رزق عبد الغفار يونس، جرائم الشذوذ الجنسي (دراسة مقارنة في ضوء الشرائع السماوية والقوانين الوضعية)، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2010. ، ص14.
3.د. محمد يوسف النجار، مرجع سابق، ص293.
4.منير رياض حنا، الأخطاء الطبية في الجراحات العامة والتخصيصية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص609.
5.احمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس، بيروت – لبنان، 2000، ص238.
6. ـ سامية حسن الساعاتي / جرائم النساء / المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض ،1406هـ ،ص97.
7. احمد فهد المروتي ، الشذوذ الجنسي وعقوبتة في الفقة الاسلامي ،ص78
8. هشام عبد الحميد فرج، الجريمة الجنسية، ط1 ، مطابع الولاء الحديثة، 2005 ،ص58.
9. هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق ،ص58.
10. ـ سلمان جابر عثمان المجلهم ، حكم تغيير الجنس لمريض الترانسكس في الفقة والقانون والطب ، بحث منشور في مجلة الدراسات العربية ، كلية دار العلوم ، جامعة المنيا ،المجلد السابع ، العدد، 36، 2017 ، ص3678.
11. د. عبد الآلة محمد النوايسة، المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والاباحة، ص279.
12. ـ كامل السعيد ، شرح قانون العقوبات ، الجرائم الواقعة على الاخلاق والاداب العامة والاسرة ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، 1995، ص261.
13. محمد عبد الصمد، ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ومعالجتها رؤية إسلامية، دراسات الجامعة العلمية الإسلامية، بلا مكان نشر، ص321، 2007.
14. شهيناز حراث ، بعض سمات الشخصية للجنسي المثلي باستخدام اختبار روز شاخ ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الاجتماعية والانسانية ـ جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي ،2018 ، ص43-44.
15. طارق حسن كسار، مشروعية التحول الجنسي في الفقه الجنسي، ط5، ج1، كلية التربية للعلوم الانسانية، 2015، ص 27.
16. عبد الحميد العبيدين الطب والعلوم- الشريعة والقانون، سلسلة المائدة الحرة، بيت الحكمة، بغداد، 1999، ص180.
17. علي بن محمد الليثي الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، ط1، دار الحديث العلمية، مكة المكرمة، ص113.
18. تم اعتماد هذه الاتفاقية يوم 28 تموز (١٩٥١) من مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية، الذي دعته الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى الانعقاد بمقتضى قرارها رقم ٤٢٩ (د-٥) المؤرخ في ١٤كانون الأول (١٩٥٠)، تاريخ بدء النفاذ 22 نيسان (١٩٥٤).
19. نهى القاطرجي، الغزو الناعم دراسة حول اثر العولمة على المرأة والاسرة والمجتمع، ط1، دار اي ـ كتب، لندن، 2018. ص12.
20. د. هند عقيل الميزر، المصدر نفسه، ص2458.
21. فتوح عبد الله الشاذلي ، أساسيات علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص267.
22. فتوح عبد الله الشاذلي، مرجع سابق، ص282.
23. احمد بن محمد الحلي، الشذوذ الجنسي، مقال منشور على الرابط . http://www.ibnidres.comdowwnloads .
24. عادل عازر، مفهوم المصلحة القانونية، المجلة الجنائية، العدد الثالث، القاهرة ،1972، ص396.
25. د. أحمد محمد خليفة، النظرية العامة للتجريم دراسة في فلسفة القانون الجنائي ، دار المعارف ، مصر ، 1959، ص110، ود. حسنين إبراهيم صالح، مصدر سابق، ص241.
26. د. رمسيس بهنام، مرجع سابق، ص17.

DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.43.2025.610
e-ISSN: 2709-071X
p-ISSN: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (43) March 2025
العدد (43) مارس 2025

27. المستشار محمد فهيم درويش، مرجع سابق، ص 84.
28. د. جميل عبد الباقي الصغير، قانون العقوبات القسم الخاص (جرائم العرض والآداب العامة)، دار النهضة العربية، ط1، 1994، ص8.
29. المادة (268) من قانون العقوبات المصري رقم (58) لسنة 1937 المعدل.
30. المادة (269) من قانون العقوبات المصري (58) سنة 1937 المعدل.
31. المادة (267) من قانون العقوبات المصري (58) سنة 1937 المعدل .
32. هند عقيل الميزر، الجنسية المثلية: العوامل والاثار، مرجع سابق، ص2459.
33. المادة (385) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل.
34. د. مصطفى ابراهيم الزلمي، المسؤولية الجزائية في الشريعة الاسلامية ك دراسة مقارنة بالقانون، مرجع سابق، ص69.